

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٥٤ لسنة ١٩٦٧

بإحالته عاملين بوزارة الري إلى الاستبداع

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

**قرار :**

مادة ١ — يحال إلى الاستبداع كل من :

السيد / صلاح الدين عبد العزيز البارودي ، العامل بالدرجة الخامسة بوزارة الري .

والسيد / محمد مل عبد الحميد ، العامل بالدرجة السابعة بوزارة الري .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

**جمال عبد الناصر****قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٥٦ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنتهاء خدمة أستاذ مساعد بكلية طب التصويرة  
ومدرس بكلية طب جامعة عين شمس**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات  
بجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ،**قرار :**مادة ١ — ينحل السيد العقيد بالشرطة عبد المعطي محمد موسى  
إلى وظيفة مدينة من المرتبة الثانية بوزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية  
بمرتب قدره ١١٢٨ جنتها سنويًا . وتحدد أقدميته فيها من تاريخ حصوله  
على رتبة العقيد .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

**جمال عبد الناصر****قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٥٣ لسنة ١٩٦٧

بفصل عاملين بشركة القاهرة للأدوية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن نظام  
العاملين بالقطاع العام ،**قرار :**مادة ١ — يفصل من الخدمة كل من السيدين : فليبي حلبي جبرة ،  
وكوكور جارابايت سيفريان العاملان بشركة القاهرة للأدوية مع حفظ حقوقهما  
في المعاش أو المكافأة . وذلك من تاريخ ايقافهما عن العمل .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٣٨٧ (٧ مايو سنة ١٩٦٧)

**جمال عبد الناصر**